Converted by Tiff Combine - (no stamps are applied by registered version)

راض بالتحكيم ظان أنه حاسم للخلاف وجامع لكلمة المسلمين، وفريق كاره له قائل كيف تحكم في دين الله الرجال، وهؤلاء اعتزلوا إخوانهم يقولون ادهنتم في دين الله، وأولئك يقولون فارقتم إمامنا، فلما وصل عليّ الكوفة اعتزله جماعة ممن رأوا التحكيم ضلالاً، وأتوا حروراء، فنزلوا بها في اثني عشر ألفا، وأمروا على القتال شبث بن ربعي، وعلى الصلاة عبد الله بن الكوا اليشكري، والأمر شورى بعد الفتح، والبيعة لله عز وجل، والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر فبعث إليهم علي عبد الله بن عباس وقال له: لا تراجعهم حتى آتيك، فلم يصبر عن مكالمتهم وقال: ما ما نقمتم من أمر الحكمين، وقد أمر الله بهما بين الزوجين: ﴿**وإن خفتُمْ شِقاقَ بينهما فابعثُوا حكماً من أهلهِ وحكماً من أهلها إنْ يُريدا إصلاحاً يوفق اللَّهُ بينهما**﴾[1] فكيف بأمة محمد ﷺ؟ فقالوا: هذا لا يكون بالرأي والقياس، فإن ذلك قد جعله الله حكماً للعباد، وهذا أمضاه كما أمضى حكم الزاني والسارق فليس للعباد أن ينظروا فيه، فقال ابن عباس قال الله تعالى: ﴿**يحكمُ بهِ ذوا عدلٍ منكمْ**﴾[2] فقالوا: والأخرى كذلك ليس أمر الزوجين، والصيد كدماء المسلمين وقدحوا في عدالة عمرو بن العاص، وقالوا قد حكَّمتم في أمر الله الرجال وقد أمضى الله حكمه في معاوية وأصحابه أن يقتلوا أو يرجعوا وجعلتم بينكم الموادعة في الكتب، وقد قطعها الله بين المسلمين وأهل الحرب مذ نزلت براءة، فخرج إليهم علي ونزل في فسطاط يزيد بن قيس منهم بعد أن علم أنهم يرجعون إليه في رأيهم فصلى عنده ركعتين وولاه أصبهان والري، ثم خرج إليهم وهم في مجلس ابن عباس، فقال: مَنْ زعيمكم؟ قالوا: ابن الكوا. قال: فما هذا الخروج؟ قالوا: لحكومتكم يوم صفين. قال: قد اشترطت على الحكمين أن يحييا ما أحيا القرآن ويميتا ما أمات القرآن، فإن حكما بحكم القرآن فليس لنا أن نخالف وإن أبيا فنحن من حكمهما براء. قالوا: فخبرنا أتراه عدلاً تحكيم الرجال في الدماء، فقال: إنا لسنا حكمنا الرجال، وإنما حكمنا القرآن وهذا القرآن إنما هو خط مسطور بين دفتين لا ينطق إنما يتكلم به الرجال. قالوا: فلمَ جعلتم الأجل بينكم؟ ليعلم الجاهل ويثبت العالم، ولعل الله يصلح في هذه الهدنة هذا الأمة، فرجعوا إلى

(١) سورة النساء آية ٣٥.

(٢) سورة المائدة آية ٩٥.